



## إعلان عن مباراة

تعلم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي و تكوين الأطر عن إجراء مباريات لتوظيف أطر إدارية و تقنية وفق الجدول التالي:

المواد		عدد المناصب	التخصص المطلوب	الإطار
الكتابي الخاص	الكتابي العام			
3 ساعات المعامل 6	3 ساعات المعامل 4	2	Développement Informatique	تقني من الدرجة الثالثة يوم 2016/10/09
		1	Technique de Management	
		1	Bases de Données	
		1	Infographie	
4 ساعات المعامل 4	3 ساعات المعامل 3	1	Développement Informatique	مهندس دولة من الدرجة الأولى يوم 2016/10/09
		1	Génie civil	
		1	Génie Logiciel	
3 ساعات المعامل 3	3 ساعات المعامل 2	6	- Management - Gestion	متصرف من الدرجة الثانية يوم 2016/10/02
		1	- القانون الخاص: الشؤون المدنية أو القضائية	

2.86.325 بتاريخ 8 جمادى الأولى

1407 (9 يناير 1987) بسن

نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة له المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات النظامية الجاري بها العمل  
**ملف الترشيح:**

-طلب خطي للمشاركة في المباراة.

-ترخيص باجتياز المباراة بالنسبة للمتشحين الموظفين.

-نسخة مصادق عليها من الدبلوم المطلوب.

-نسخة مصادق عليها من بطاقة التعريف الوطنية.

-نسخة من السيرة الذاتية للمتشرح.

-يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى مديرية

الموارد البشرية قبل 2016/09/24 بالنسبة

للمهندسين و التقنيين و قبل 2016/09/17

بالنسبة للمتصرفين على العنوان التالي : 3

مكرر زنقة إيناون أكدال الرباط.

2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة

1433 (30 أبريل 2012).

**بالنسبة للمتصرفين:**

-دبلوم الدراسات العليا المعققة أو دبلوم الدراسات العليا المتخصصة أو الماستر المتخصص أو ما يعادل إحداها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012).

**بالنسبة للتقنيين:**

-الدبلوم الجامعي للتكنولوجيا المسلم من طرف المدارس العليا للتكنولوجيا التابعة للجامعات المغربية

- دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف

إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة

طبقا للمرسوم رقم دبلوم التقني المتخصص

المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين

المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم

### شروط الترشيح:

-أن يكون المترشح من جنسية مغربية ؛

-أن يكون متوفرا على السن القانوني لإجتياز المباراة،

**بالنسبة للمهندسين و المتصرفين:**

-ألا يقل عمره عن 18 سنة و ألا يتجاوز

45 سنة على الأكثر من دون الموظفين

الذين لا يحتج عليه بشرط السن،

-أن يكون حاصلا على الدبلوم المطلوب في

التخصصات المذكورة أعلاه.

**بالنسبة للمهندسين:**

-شهادة مهندس دولة المسلمة من طرف

المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية

الوطنية المؤهلة لتسليمها أو إحدى الشهادات

المحددة طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري

بها العمل طبقا لمقتضيات المرسوم رقم